انشاء التوكل لا الاخبار عنه تعالى بانه كافية وبانه يجوز
ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية
والانشائية ورد بان حسبي لو كان انشائية لكان
لانشاء معنى الكفاية لله تعالى كما في بعت اذا كان انشاء
يكون لانشاء البيع والعبد لا يقدر على انشاء معنى الكفاية
له تعالى وبان المعتبر في عطف القصة على القصة ان يكون كل
منهما جملا متعددة كما صرح به المحقق الشريف في شرح
المفتاح وحواشيه للمطول ويمكن ان يقال المقصود اظهار
معنى التوكل وهو مقدور للعبد والخبر المقصود منه مثل هذا
لا يبقى على الخبرية بل يصير انشاء صرح به صاحب الكشاف فتأمل
والمتبادر من عبارة القصة وان كان شمولها لما اذا كانت على
جملة واحدة لكنه غير لازم على ما ظهر من كلام صاحب الكشاف
حيث قال ان الصلة يجب ان تكون قصة معلومة ومعلوم ان
الصلة لا يجب ان تكون زائدة على جملة واحدة ذكره المولى الفاضل
ابن كمال باشا في شرح المفتاح وما اعتبره المحقق الشريف
في مثال زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشر عمرو بالعفو
والاطلاق جوابا عن الاعتراض بان ليس فيه عطف جملة
مسوقة لغرض على جمل اخر مسوقة لغرض اخر بل هنا
جملتان مختلفتان خبرا وانشاء عطف احدهما على الاخرى
من انه اراد بذلك المثال عطف قصة عمرو والاته على حسن حاله
على قصة زيد والاته على سوء حاله ليوافق ما قبله من الآية

لكنه

مطلب عطف القصة على القصة

لكنه اقتصر من القصتين على ما هو العمدة فيها فيفهم منها الكلام فكأنه
قال زيد يعاقب بالقيد والارهاق فما اسوء حاله وما احسن
الى غير ذلك وبشر عمرو بالعفو والاطلاق فما احسن حاله و
وما اردأه لا يخفى عليك امكان اعتباره فيما نحن فيه على تقدير
لزوم التعدد وقد اجاب المحقق الشريف عن اصل
الرد بانه يجوز ان يقدر مبتدأ في المعطوف بقرينة
المعطوف عليه اي وهو نعم الوكيل فيكون اخبارية
كالاولى وبانه لا حاجة الى اعتبار تضمين معنى يحسبني
لان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات
فيجوز عطفها على المفردات وعكسه وحسن ذاك روعي
في التضمين نكتة وبانه يجوز عطف الانشاء على الاخبار
فيما له محل من الاعراب ويدل عليه قطعا قوله تعالى قالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل لان هذه الواو من الحكاية
لا من المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتأويل بعيد
لا يلتفت اليه وهو ان يقال تقديره وقلنا نعم الوكيل
وليس هذا مختصا بما بعد القول لجواز قولنا زيد ابوه
صالح وما افسقه ورد عليه بانه يحتمل ان يكون الواو
في الآية من المحكي لتقدير المبتدأ في المعطوف لعطفه
على الخبر المقدم وبان حسن المثال المذكور او التقدير
ممنوع وبعد تقدير المبتدأ في المعطوف يكون اخبارا
كالمعطوف عليه وبانه يجوز ان يقدر في المعطوف

Copyright © King Saud University